مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة | ISSN 2572-0171 EISSN: 2716-8891 | المجلد 05،العـدد: 01 (2022)، ص 578- 596

إسهام التمويل الوقفي في التنمية الاجتماعية من خلال تحليل تجربة صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف ما بين 2018 و2020

The contribution of wakf funding to social development through an analysis of the experience of Awqaf Properties Investment Fund between 2018 and 2020

د. عبد الوهاب شلي[1] *

Abdelouahab Chelli

[1] جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، الجزائر، abdwchelli@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022-01-15 **تاريخ القبول:**2022-03-22 **تاريخ النشر:**2022-03-31

ملخص:

عالج هذا البحث موضوع إسهام التمويل الوقفي في التنمية الاجتماعية من خلال تحليل تجربة تمويل الأوقاف عن طريق صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية في الفترة الممتدة ما بين عامي 2018 و2020.

وقد خلص البحث إلى أن هذا الدعم التمويلي سمح بإحياء العديد من المشاريع الوقفية في العالم الإسلامي، كما استفادت من ذلك المؤسسات التمويلية الداعمة لها، ليتضح لنا حجم المنفعة التنموية الناتجة عن تمويل الأوقاف واستثمارها على الفرد والمجتمع والمؤسسات التمويلية، ويتبين لنا أكثر بأن الوقف آلية مهمّة للتكامل الاقتصادي الإسلامي في مجالي التمويل والتنمية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الوقفي؛ التنمية الاجتماعية؛ استثمار الأوقاف

تصنيف JEL : G29 ؛ O15 ؛ E29

Abstract:

This research dealt with the topic of the contribution of Waqf financing to social development by analyzing the experience of Awqaf financing for the Awqaf Properties Investment Fund (APIF) of the Islamic Development Bank between 2018 and 2020.

It concluded that this funding support allowed the revival of many Awqaf projects in the Islamic world, and The financial institutions supporting it have also benefited, to show us the size of the development benefit that results from financing Awqafs and investing them on the individual, society and financial institutions, It becomes clear that the wqaf is an important mechanism for Islamic economic integration in finance and development.

Keywords: Waqf financing, Social development, Awqaf Investment

JELClassification Codes : G29 ؛ O15 ؛ E29

*: المؤلف المرسل

1. مقدمة:

تتقاطع الأوقاف في أهدافها مع الكثير من مضامين التنمية الاجتماعية، فقد أدى الوقف دورا هاما في دعم مختلف مجالاتها في تاريخ الحضارة الإسلامية؛ وحتى يؤدي الوقف دوره المناط به في الوقت الحالي يحتاج إلى دعم بقية المؤسسات الاقتصادية، وبالأخص المؤسسات التمويلية؛ إذ يسمح تمويل الأوقاف بتشغيل العديد من الأملاك الوقفية وتوظيفها لصالح تحقيق أهداف التنمية المستدامة في أبعادها الثلاثة، وبالرجوع لواقع هذا الدعم تبرز تجربة البنك الإسلامي للتنمية من خلال استحداثه لآلية خاصة بتمويل الأوقاف في الدول الأعضاء بالبنك وأيضا تمويل الأوقاف الإسلامية ببقية دول العالم، وتتمثل هذه الآلية في صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، ومنذ إنشاء الصندوق تم تمويل العديد من مشاريع تثمير الأملاك الوقفية، والتي كان لها تأثيرات إيجابية على أهم مجالات التنمية الاجتماعية، كالتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والتشغيل، وتحاول هذه الدراسة تحليل مدى إسهام هذا الصندوق في دعم توظيف الوقف لصالح تحقيق أهداف التنمية بالعالم الإسلامي، مع التركيز على الجانب الاجتماعي.

إشكالية البحث:

من التقديم السابق تتمثل لنا الإشكالية المراد علاجها في هذا البحث في التساؤل الرئيس التالي:

ما هي أبرز الإسهامات الاجتماعية للمشاريع الوقفية المستفيدة من تمويل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف ما بين 2018 و2020؟

التساؤلات الفرعية:

من أجل تسهيل عملية البحث في الإشكالية السابقة يمكن اعتماد تساؤلاتها الفرعية التالية:

أ) فيما تتمثل محددات الاستفادة من الخدمات التمويلية لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف؟

ب) ما هي أهم المشاريع الوقفية المموّلة عن طريق صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف؟

ج) ما هي أهم المجالات التنموية التي حققت منافع من تمويل وتثمير المشاريع الوقفية المستفيدة؟

د) ما علاقة تمويل وتثمير الأوقاف بتكامل اقتصاديات البلدان الإسلامية؟

فرضيات البحث:

للإجابة على إشكالية هذا البحث، وتوجيه الدراسة بما يخدم أهدافها يمكن الانطلاق من الفرضيات التالية:

أ) الفرضية الأولى: يمكن أن يكون هناك تكامل بين هدف الربح وهدف التضامن بين مؤسسات الاقتصاد الإسلامي.

ب) الفرضية الثانية: قد تكون هناك علاقة مباشرة بين التمويل الإنمائي للوقف وإنماء الأثر الاجتماعي للأوقاف.

ج) الفرضية الثالثة: يمكن اعتبار أن الأوقاف مجالا خصبا لتجسيد التكامل الإسلامي في مجالي التمويل والتنمية.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة الأهداف التالية:

أ) تحليل مقومات نجاح المشاريع الوقفية المموّلة من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف ما بين 2018 و2020.

ب) إبراز أهمية التمويل الوقفي في دعم مكانة الأوقاف في مسعى تحقيق الأبعاد الاجتماعية للتنمية.

ج) تحليل تجربة واقعية عن تكامل مؤسسات نظام الاقتصاد الإسلامي فيما يخص الربح والتضامن.

د) جمع الأفكار الداعمة لأهمية رد الاعتبار للوقف الإسلامي في مجال تمويل وتنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية.

المنهج المتبع في البحث:

يجمع هذا البحث بين بعض مناهج البحث العلمي؛ حيث تم توظيف المنهج الوصفي في بعض عناصر البحث لتلاؤمه مع طبيعتها؛ على غرار عنصر التعريف بمتغيرات البحث، وكذا في تقديم لمحة عن صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية وأساليبه التمويلية، كما تم استعمال المنهج التاريخي كمنهج مناسب لتتبع التطور الحاصل في المشاريع الوقفية المستفيدة من تمويلات الصندوق ما بين 2018 و2020، وأيضا تم استعمال المنهج الإحصائي المساعد على التدليل بالأرقام على ذلك التطور، وأخيرا تم استعمال المنهج التحليلي المفيد في استخراج الآثار الإنمائية لتلك المشاريع على الجوانب الاجتماعية المختارة.

منهجية إعداد البحث:

لإعداد هذا البحث تم إتباع المنهجية الآتية:

أ) تم حصر الموضوع العام للبحث في تحليل جوانب إسهام الوقف في البعد الاجتماعي للتنمية، مع اختيار أربع أهم عناصر للبعد الاجتماعي وهي: التعليم، والصحة، والتشغيل، والرعاية الاجتماعية.

ب) تم ضبط متغيرات البحث باختيار المتغير المستقل وهو التمويل الوقفي، والمتغير التابع وهو الأثر الإنمائي الاجتماعي؛ ليتحدد بذلك البحث في علاقة تمويل المشاريع الوقفية بتحسين أهم الجوانب الاجتماعية للتنمية.

ج) تم تصور فرضيات البحث المبيّنة أعلاه؛ والتي يمكن الانطلاق منها في سبيل توجيه عملية البحث خدمة للأهداف المرجوة منه.

د) تم اختيار التطبيق على تجربة دولية رائدة في التمويل الوقفي من حيث حجم التمويل المتاح، وأيضا من حيث إمكانيات الاستفادة من تلك الخدمة، ويتعلق الأمر بصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية التابع لمنظمة التعاون الإسلامي.

هـ) تم تحليل التطور الحاصل في التمويل الوقفي من طرف الصندوق من خلال البيانات المتحصل عليها من تقارير الحصيلة السنوية لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف للفترة الممتدة ما بين 2018 و2020، وهي المجال الزمني المحدد للبحث.

و) تم مقابلة نتائج التطور الحاصل في تمويلات المشاريع الوقفية بكل من مسعى التحسين في الجوانب الاجتماعية المختارة على التوالي: التعليم والصحة والتشغيل والرعاية الاجتماعي.

ز) لتسهيل استخدام المفردات الأساسية للبحث تم اعتماد الاصطلاحات التالية:

ـ الصندوق: هو صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية.

ـ المشاريع الوقفية المستفيدة: هي المشاريع الوقفية المموّلة من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية في فترة البحث ما بين 2018 و2020، وتتوزع في الدول الأعضاء وغير الأعضاء بالصندوق.

ـ المجالات الاجتماعية المدروسة: هي المجالات الاجتماعية المختارة للتحليل في هذا البحث وهي: التعليم والصحة، والرعاية الاجتماعية، والتشغيل.

خطة البحث:

سيتم إنجاز هذا البحث من خلال التطرق إلى العناصر الأساسية التالية:

أ) مقدمة البحث: طرح الإشكالية، التساؤلات الفرعية، الفرضيات، أهداف البحث، المنهج المتبع في البحث، منهجية إعداد البحث.

ب) تحديد نظري لمتغيرات البحث وهي: الوقف، استثمار ممتلكات الوقف، التمويل الوقفي، الأثر الاجتماعي للوقف.

ج) ماهية صندوق تثمير ممتلكات الوقف ومحدداته التمويلية.

د) تطور المشاريع الوقفية المستفيدة من تمويل الصندوق ما بين 2018 و2020.

هـ) تحليل الآثار الاجتماعية للمشاريع الوقفية المموّلة ما بين 2018 و2020: في مجال التعليم، والصحة، والرعاية الاجتماعية، والتشغيل، ثم اختبار الفرضيات.

و) خاتمة البحث: تتضمن الإجابة على الإشكالية، وجمع النتائج، ووضع المقترحات.

2. التحديد النظري لمتغيرات البحث الأساسية:

من أجل التسلسل المنهجي في عملية إنجاز البحث لابد في البداية من التعريف بالمتغيرات الأساسية للبحث حتى يتم حصر مضمونها الاصطلاحي المعتمد في هذا البحث، وهي المتغيرات التالية: الوقف، واستثمار ممتلكات الوقف، والتمويل الوقفي، والأثر الاجتماعي للوقف، وذلك كما يلي:

1.2 الوقف:

يعرّف الوقف في الاصطلاح على أنّه "تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة" (بن قدامة، 2000، صفحة 238)، ومن الناحية الاقتصادية "فالوقف هو تحويل للأموال عن الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع والإيرادات التي تستهلك في المستقبل جماعيا أو فرديا، فهو إذن عملية تجمع بين الادخار والاستثمار معًا؛ فهي تتألف من اقتطاع أموال ـ كان يمكن للواقف أن يستهلكها إمّا مباشرة أو بعد تحويلها إلى سلع استهلاكية ـ عن الاستهلاك الآني، وبنفس الوقت تحويلها إلى استثمار

يهدف إلى زيادة الثروة الإنتاجية في المجتمع، وهذه الثروة الإنتاجية الموقوفة تنتج خدمات ومنافع" (قحف، 2000، صفحة 66).

إن أكثر ما يميّز الوقف عن بقية الأعمال الخيرية في الاقتصاد الإسلامي هو خاصية التأبيد، إذ تسمح هذه الخاصية بتكرار الانتفاع بالأصل الوقفي مدة حياته، وهي خاصية معتبرة حتى من الناحية القانونية؛ فمثلا في الجزائر القانون رقم 10/91 المتعلق بالأوقاف ينص في مادته رقم 3 على أن: الوقف هو حبس العين عن التملك على وجه التأبيد والتصدق بالمنفعة على الفقراء أو على وجه من أوجه البر والخير، ويضيف نص القانون في مادته رقم 23: لا يجوز التصرف في أصل الملك الوقفي المنتفع به بأية صفة من صفات التصرف سواء بالبيع أو الهبة أو التنازل أو غيرها. (قانون10/91، 1991، الصفحات 2-5)، كما أن عملية الوقف تسمح بإيجاد نوعا مميّزا من ملكية الأصول الوقفية يمكن اعتبارها "ملكية اجتماعية تكافلية" (العوضي، 2002، صفحة 8)، يسمح هذا النوع من الملكية بأن يشكّل الوقف قطاعا ثالثا في الاقتصاد يوازن بين مصالح القطاع الخاص ومصالح القطاع العام.

2.2 استثمار ممتلكات الأوقاف:

إن من معنى الاستثمار "هو العمل في الأموال لتنميتها وتحقيق الأرباح فيها" (الفوزان، 2012، صفحة 51). والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي يقوم على أساس القيم الإسلامية بغرض تحقيق أهداف الشريعة الإسلامية ومقاصدها الخمسة، وإرصاد أموال الوقف يكون بإعدادها لتمويل تنموي لفائدة المستحقين، أما استثمارها فيكون في المشاريع الجائزة بالصيغ المتاحة لمصلحة المستحقين وقد تختلط بأموال أخرى، لذلك يقصد باستثمار ممتلكات الأوقاف مختلف العمليات التي تنجز من أجل النهوض بالممتلكات الوقفية سواء بالزيادة في مردوديتها كما في حال الأوقاف التشغيلية، أو بهدف توسيع دائرة نفعها والزيادة في حجمها، ويأتي التثمير أيضا لإحياء الأوقاف المعطلة، وإنشاء مبادرات لمشاريع وقفية لخلق أوقاف جديدة، وعليه تطرح الأوقاف العامة مجالا خصبا لقيام استثمارات كثيرة وفي عديد المجالات التنموية؛ كما يمكن لمؤسسة الوقف اعتماد كل الصيغ الإسلامية المتاحة في تثمير ممتلكات الأوقاف: كصيغ المشاركة، والمضاربة، والإستصناع، وعقد السلم، والمرابحة الشرعية ... وغيرها.

ونظرا لخصوصية الأملاك الوقفية هناك ضرورة لاحترام بعض الضوابط أثناء القيام باستثمارها؛ ولذلك وضع مجمع الفقه الإسلامي في قراره رقم 140 (15/6) في دورته 15 بسلطنة عمان من 06 إلى 11 مارس 2004، أهم تلك الضوابط في العناصر التالية:

أ) أن تكون صيغ الاستثمار مشروعة وفي مجال مشروع

ب) مراعاة تنوع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر وأخذ الضمانات والكفالات، وتوثيق العقود، والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية اللازمة للمشروعات الاستثمارية

ج) اختيار وسائل الاستثمار الأكثر أمانا وتجنب الاستثمارات ذات المخاطر العالية بما يقتضيه العرف التجاري والاستشاري

د) ينبغي استثمار أموال الوقف بالصيغ المشروعة الملائمة لنوع المال الموقوف بما يحقق مصلحة الوقف وبما يحافظ على الأصل الموقوف ومصالح الموقوف عليهم. وعلى هذا، فإذا كانت الأصول الموقوفة أعيانًا فإن استثمارها يكون بما لا يؤدي إلى زوال ملكيتها، وإن كانت نقودًا فيمكن أن تستثمر بجميع وسائل الاستثمار المشروعة كالمضاربة والمرابحة والإستصناع ...الخ

هـ) الإفصاح دوريا عن عمليات الاستثمار ونشر المعلومات والإعلان عنها حسب الأعراف الجارية في هذا الشأن. (مجمع الفقه الإسلامي، 2004)

ومن متطلبات الإدارة الرشيدة لاستثمار الأوقاف هو التمييز "بين إدارة المرفق الوقفي النهائي التي تدار على أساس الربحية الاجتماعية وتعميم الانتفاع ببذل الخدمة الوقفية المجانية، وإدارة الأصول التمويلية التي أوقفت للإنفاق على المرافق الوقفية النهائية، فهذه ينبغي أن تدار على أسس تكفل استدامة وظيفتها في إدرار التمويل؛ أي وفق حسابات الفرصة البديلة والربحية التجارية" (السبهاني، 2010، صفحة 53)، لأن "الهدف الاقتصادي المباشر لاستثمار أموال الأوقاف هو توليد دخل نقدي مرتفع بقدر الإمكان يسمح للأوقاف بتقديم الخدمات المنتظرة منها للمجتمع، أي زيادة تيار الدخل النقدي المتولد من الاستثمارات الوقفية إلى أعلى مقدار ممكن وذلك عن طريق الاستثمار الحلال والمجزي لأموالها" (الزرقا، 1994، صفحة 186).

3.2 التمويل الوقفي:

يعد التمويل من أهل العناصر الداعمة لمختلف الأنشطة التنموية، فهو يسمح بتجسيد الأهداف والغايات، وغيابه يعد عقبة للتنمية، لذلك تكتسي مصادر التمويل أهمية في كل مخططات التنمية الاقتصادية، وتؤدي الأوقاف دورا مهما في هذا الجانب؛ حيث تسمح بتجميع مدخرات تمويلية لصالح الاقتصاد، و"الوقف من المؤسسات التي أسهمت إسهاما كبيرا في بناء الحضارة الإسلامية؛ حيث كان المصدر الرئيس لتمويل العديد من المرافق الاجتماعية الحيوية: كالمرافق الدينية والتعليمية والثقافية والصحية والأمنية وغيرها" (مهدي، 1423 هـ، صفحة 10).

ويسهم الوقف في حل إشكالية التمويل في الاقتصاد؛ إذ يوجد تقسيم للأوقاف من حيث أنها أوقاف مانحة وأخرى تشغيلية، فالأوقاف المانحة هي التي تمنح مساعدات مالية مباشرة، أمّا التشغيلية: فمساعداتها متوقفة على تشغيلها أو استثمارها، وبالتالي فالأوقاف لها دور تمويلي مباشر إذا كانت أوقاف مانحة، ولها دور تمويلي غير مباشر إذا كانت تشغيلية، وإلى جانب إسهامها في تمويل الأنشطة الاستهلاكية لها دور في تمويل عملية إيجاد البنية التحتية الاجتماعية مثل: مرافق التعليم ، والصحة، والسكن، وأيضا تمويل البنية التحتية الاقتصادية :كالأسواق، والطرق.

ولتمويل المشاريع الوقفية فإن ناظر الوقف يحتاج "إلى من يقوم بتمويل تثميرها دون أن يكون شريكا في ملكية الرقبة، لذا فإن ناظر الوقف يلجأ إلى حل يتخطى به هذه العقبة فيعرض على المستثمر ملكية في منفعة العين (المشروع) بنسبة مساهمته في المشروع، ليكون المستثمر الممول مالكا في المنفعة، بينما تكون الرقبة مملوكة للوقف" (الإسلمبولي، 1422 هـ، صفحة 49).

و"ينطلق مفهوم التمويل بالوقف من مفهوم الوقف ذاته، فالوقف في حد ذاته تمويل، كما أنه في نفس الوقت استثمار، فالوقف كتمويل ظاهر من حيث كونه مالا يتم حبسه وتسبيل منافعه على أعمال البر والخير، فهو مصدر تمويلي من جانبين: فالجانب الأول هو أصل الوقف ذاته، والجانب الثاني هو ما يدره ذلك الأصل من إيرادات توجه إلى أعمال الخير، أمّا الوقف كاستثمار ظاهر في كون صاحبه ـ أي المموّل ـ يسعى من خلاله إلى المحافظة على الأصل الموقوف ونمائه، وأن ما يُستهلك هو الإيراد، وكذا هو استثمار لمن أراد الحصول على ثواب الصدقة الجارية" (بوزينة، 2016، صفحة 331).

4.2 الأثر الاجتماعي للوقف:

يعد "الوقف الخيري مرصد اجتماعي يتلخص دوره في تشخيص مواطن الفقر وجيوب العجز في الغرض العام أولا، ومن ثم رصد التمويل وتشكيل الإطار المؤسسي اللازم لاستدراكه ثانيا، رفقا وشفقة بالموقوف عليهم، وقربة واحتسابا عند ربهم" (السبهاني، 2010، صفحة 49). ويمكن ربط الخدمات المختلفة التي تقدمها الأوقاف للجهات المستفيدة بفلسفة تحسين المستوى المعيشي للفرد والمجتمع التي تنادي بها نماذج التنمية المختلفة؛ إذ يرتبط الأثر الاجتماعي للوقف بمفهوم التنمية الاجتماعية التي تضع العنصر البشري جوهرا لاهتمامها؛ من حيث العمل على التحسين المستمر في وضعه المعيشي، وبالتالي يُنسب للوقف أثرا اجتماعيا للدلالة على مدى إسهامه في توفير خدمة اجتماعية سواء للجهات الموقوف عليها، أو لبقية فئات المجتمع، كون أن منفعة الوقف هي منفعة متعدية في الغالب، وبخاصة في حال الأوقاف العامة التي تتسع دائرة نفعها لتشمل عامة الفقراء والمحتاجين للمساعدة الاجتماعية، وعلى ذلك يمكن اعتبار أن المجال المشترك بين مضمون التنمية الاجتماعية والعملية الوقفية هو الاهتمام بالعنصر البشري من حيث ضمان وتحسين مقوماته الأساسية؛ كالرعاية الاجتماعية، والتعليم، والصحة والتشغيل، والسكن وغيرها، ليكون بذلك مقدار إسهام الأوقاف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في توفير الخدمات الاجتماعية هو المراد بالأثر الاجتماعي للوقف في هذا البحث.

فمثلا "الوقف يؤمّن وظائف للعديد من الأفراد، ويؤمّن بالتالي حاجات العديد من العائلات فتعدد الوظائف في الوقفيات وإدارتها؛ فالمسجد مثلا يحتاج إلى قرّاء ومؤذن وخادم المسجد (وعامل نظافة) وخطيب وإمام، ومدرّس، والأمر يكبر بالنسبة للمؤسسات التعليمية أو الصحية، فيؤمّن بالتالي رزقا حلالا للباحثين عنه، يضاف إلى ذلك أن الوقف يفتح الباب أمام ظهور جماعة من المتخصصين في الأعمال، فمن المبادئ الاقتصادية والمشهورة أن التخصص يرفع الإنتاجية ويزيد الابتكار، وبقدر ما نجد أوقافا مخصصة للإطعام، وأخرى للإيواء، وثالثة للتعليم، ورابعة للعلاج الطبي وهكذا، بقدر ما نجد أناسا متخصصين في توفير الغذاء وآخرين في توفير الإسكان وغيرهم في تقديم الخدمات الطبية" (منصور، 2006، صفحة 30).

وعليه "يتضح أن الأهداف الأساسية للوقف الإسلامي تسعى لتحقيق التكافل والتضامن بين مختلف طبقات المجتمع بتوفيره موارد مالية ثابتة ودائمة لتلبية حاجات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية

بهدف تطوير نوعية الحياة الإنسانية مع ضرورة الاهتمام بحق الأجيال القادمة في ثروات الأجيال الحاضرة للعيش حياة كريمة، وهو ما يعتبر المضمون والجوهر الذي تقوم عليه التنمية المستدامة. فحساب المساواة بين الأزمنة والإنصاف بين الأجيال هو مبدأ ثابت في الوقف الإسلامي كما هو لصيق بالتنمية المستدامة، وهو ما يؤكد مدى تجذر العلاقة بين الوقف والتنمية المستدامة" (صالحي و بن عمارة، 2014، الصفحات 158-159).

وإن كان فمصطلح الأثر الاجتماعي للوقف قد يكون له امتداد إلى مضامين أخرى؛ كالحفاظ على الارتباطات المجتمعية في شكل إبراز التعاون والتكامل في توفير الحاجيات الأساسية للحياة بين أفراد المجتمع، وبذلك يتضح لنا بأن للوقف أثره الاجتماعي المادي الذي يمكن قياسه كما في بقية آليات التنمية الاجتماعية، وكذلك له أثر اجتماعي معنوي أو قيمي متمثل في الحفاظ على تضامن أفراد المجتمع في توفير الخدمة الاجتماعية الضرورية، وبلا شك فإن الأثر الاجتماعي القيمي للوقف أسمى من أثره الاجتماعي المادي، وفي كلا الأثرين خير للفرد والمجتمع.

3. ماهية صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف وأسلوبه التمويلي:

1.3 ماهية صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف:

أنشأ البنك الإسلامي للتنمية إلى جانب تسع مؤسسات أخرى صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف عام 2001 بإجمالي اكتتابات بلغت قيمتها 50 مليون دولار أمريكي، وهناك 19 مشاركا في صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف؛ منهم البنك الإسلامي للتنمية ووزارات أوقاف ومنظمات أوقاف ومنظمات غير ربحية وبنوك إسلامية والمستثمرين الأفراد، برأسمال إجمالي مدفوع قيمته 112,44 مليون دولار أمريكي.

وبغية زيادة موارد صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، قدّم البنك الإسلامي للتنمية خط تمويل بقيمة 100 مليون دولار أمريكي لاستخدامه في تمويل مشاريع الصندوق، ويشارك صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف في تمويل الممتلكات الوقفية العقارية التجارية والسكنية المدرّة للدخل، وتتضمن محفظة مشاريع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف 55 مشروعا مكتملا أو قيد الإنجاز، بقيمة إجمالية بلغت 1,22 مليار دولار أمريكي، وتشمل مساهمة البنك الإسلامي للتنمية في هذا المبلغ 194 مليون دولار أمريكي من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف و270 مليون دولار أمريكي من خط تمويل البنك الإسلامي للتنمية، فيما يأتي المبلغ المتبقي من المستفيدين.

ويساعد صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف منظمات الأوقاف والمنظمات الخيرية على الاضطلاع بمهمّتها من خلال توفير الموارد اللازمة لتطوير الأرض الوقفية التي تملكها هذه المنظمات و/أو تجديد ممتلكات الوقف و/أو شراء عقارات لاستغلالها كأوقاف، ويُتوقع من منظمات الأوقاف أو المنظمات غير الربحية التي تتلقى الدعم استخدام إيرادات الإيجار الناتجة عن هذه المشاريع لدعم أنشطتها الاجتماعية والخيرية.

ويتمثل هدف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف في ضمان الاستدامة والاستقلال المالي والتنمية الاجتماعية للمنظمات غير الربحية لصالح الأمة الإسلامية، وتعتمد إستراتيجية صندوق تثمير ممتلكات

الأوقاف على تقديم التمويل اللازم لتطوير الممتلكات الوقفية العقارية والاستثمار فيها وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، ويشمل ذلك المباني السكنية والتجارية التي تكون صالحة اجتماعيا واقتصاديا وماليا، سواء في البلدان الأعضاء أو غير الأعضاء ـ بالصندوق ـ، وبالتالي ترتفع قيمة ممتلكات الأوقاف وتتحوّل من ممتلكات غير مستغلّة إلى أصول مدرّة للدخل وذات قيمة عالية. (الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، 2021)

2.3 محددات التمويل الوقفي لدى صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف:

يمكن تلخيص الشروط العامة للاستفادة من الخدمات التمويلية للصندوق كما أعلن عنها في موقعه الرسمي بالجدول التالي:

الجدول 1: الشروط العامة للاستفادة من الخدمات التمويلية لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

الشروط العامة للتمويل	
أسلوب التمويل	طرق تمويل إسلامية مثل الإجارة والاستصناع والمرابحة
قيمة المشروع	5 ملايين دولار أمريكي على الأقل.
مدة التمويل	لا تتجاوز 15 عاماً شاملة فترة إنشاء المشروع
الضمانات	تعتمد على طبيعة المشروع (الضمان المصرفي، ضمان الشركات، الرهن العقاري، وما إلى ذلك)
هامش الربح	5 إلى 7% سنوياً وتدرس كل حالة على حدة
عملة التمويل والسداد	الدولار الأمريكي

المصدر: (لوائح الاستثمار في الصندوق، 2016، صفحة 2). الرابط المباشر للملف:
https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03/لوائح%20الاستثمار%20في%20صندوق%20تثمير%20ممتلكات%20الأوقاف.pdf

3.3 مراحل الشراكة التمويلية للمشاريع الوقفية المستفيدة:

يتقاطع الوقف مع منظمات القطاع الأهلي في عديد الأهداف التي تبرر رسالتها اتجاه الفرد والمجتمع، كما يشاركها الصعوبات التي توجه استمرار نشاطها، والتي من أهمها إشكالية التمويل؛ إذ "يسهم التمويل إسهاما كبيرا في القيمة الاقتصادية للقطاع الأهلي، فهو يمثل القيمة المالية والعينية التي تدخل إلى الميزانية العمومية للصرف منها على أجهزة المنظمة وعملياتها الإدارية، وتكوين أصولها الثابتة والمتداولة، وأيضا على الأنشطة المدّرة للأرباح التي تسهم في عملية التمويل المستمر" (خليل، 2015، صفحة 113).

وفي هذا المجال يساعد صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف المنظمات التي تمارس أنشطة ذات قيمة إنمائية على تحقيق الاستدامة المالية من خلال تمويل تطوير الأرض الوقفية أو تسهيل استحداث

أوقاف خيرية جديدة تمامًا، وبناءً على تقديم المستفيد لمساهمة مالية لا تقل عن 25 في المائة من التكلفة الإجمالية للمشروع أو قطعة أرض مناسبة (إن كان المشروع جديدا)، يمّول صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف بناء أو ترميم و/أو شراء ملكية عقارية مدرة للدخل. وعادةً ما يُصمَّم المشروع بحيث يسدد تمويل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف بالكامل من دخل المشروع، مع دعم أنشطة المستفيد بمبلغ متبقٍ كبير أثناء فترة السداد في الحالة المثلى. أما بعد سداد التمويل، فيذهب كل الدخل الناتج لدعم أنشطة المستفيد بشكل دائم. (الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، 2021).

ولتوضيح مسار الشراكة التمويلية بين الصندوق والجهات المشرفة على المشاريع الوقفية نشر الصندوق المخطط التالي:

الشكل 1: مخطط توضيحي لمسار شراكة تمويل المشروع الوقفي من قبل الصندوق

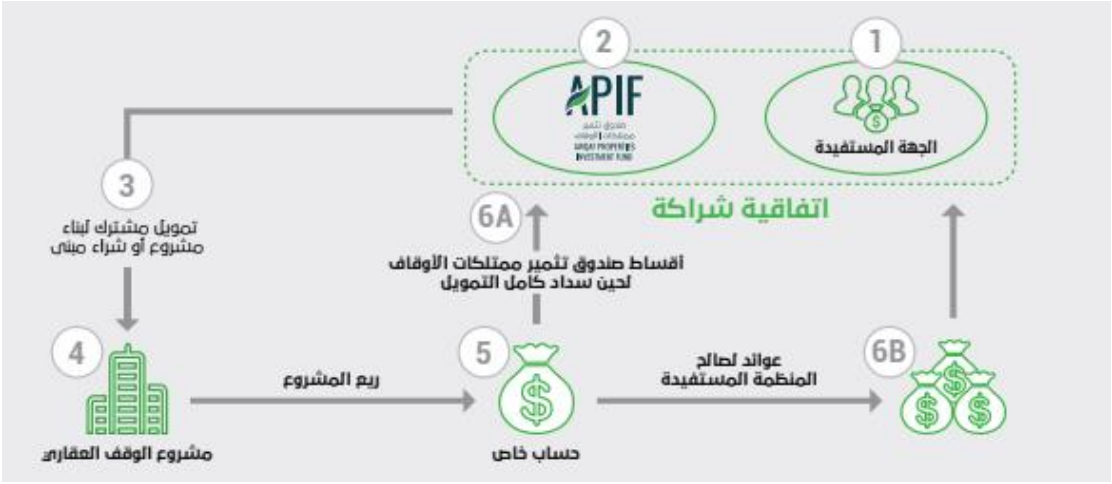

المصدر: (الأثر الإنمائي للصندوق، 2019، صفحة 32). الرابط المباشر للملف:

https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-pdf/الأثر%20الانمائي%20لصندوق%20تثمير%20ممتلكات%20الأوقاف.03

4. تطور المشاريع الوقفية المموّلة من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف ما بين 2018 و2020:

1.4 المشاريع الوقفية المموّلة من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف خلال سنة 2018:

لقد وافق صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف على تمويل أربعة مشاريع وقفية كبرى خلال سنة 2018، والجدول الموالي يبيّن هذه المشاريع:

الجدول 2: المشروعات الوقفية الموافق على تمويلها من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف لسنة 2018 (المبالغ بمليون دولار أمريكي)

اسم المشروع الوقفي	مساهمة الصندوق	مساهمة خط التمويل	ممولون آخرون	مساهمة الجهة المستفيدة	إجمالي التكلفة
إنشاء مبنى سكني للطلاب ـ نيويورك ـ الولايات المتحدة الأمريكية	5.00	10.00	20.00	54.60	89.60

إنشاء فندق بالمنطقة المركزية بالمدينة المنوّرة كوقف لصالح مؤسسة البيان الخيرية للتعليم	4.40	4.40	-	28.20	37.00
شراء مبنى سكني للطلاب ـ إسكي شهيرـ تركيا كوقف لصالح مؤسسة الأمل للتعليم	3.80	-	-	1.60	5.40
إنشاء برج إداري وقفي في مدينة داكا ـ بنغلاداش	6.00	6.00	3.00	70.50	85.50
مجموع الأصول	19.20	20.40	23.00	154.9	217.5

المصدر: (التقرير سنوي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، 2018، صفحة 15). التقرير متاح على الرابط:
https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03/202018%السنوي20%التقرير.pdf

2.4 المشاريع الوقفية المموّلة من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف سنة 2019:

خلال سنة 2019 اعتمد الصندوق تمويل أربعة مشاريع وقفية كبرى والجدول الموالي يبيّن ذلك:

الجدول 3: المشروعات الوقفية الموافق على تمويلها من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف لسنة 2019 (المبالغ بمليون دولار أمريكي)

اسم المشروع الوقفي	مساهمة الصندوق	مساهمة خط التمويل	مساهمة الجهة المستفيدة	إجمالي التكلفة
إنشاء مجمع تجاري وسكني في داكار ـ السنغال كوقف لصالح داراس	5.50	10.70	4.00	20.20
بناء مجمع الوقف الطبي التجاري في طرابلس ـ لبنان لصالح الجمعية الطبية الإسلامية	2.75	2.75	2.48	7.98
شراء عقارات في المملكة المتحدة لاستخدامها كأوقاف لبعثة الرحمة ـ المملكة المتحدة	1.60	1.60	1.11	4.31
إنشاء مركز تجاري متعدد الاستخدامات في أوهايو ـ الو م أ لاستخدامه كأوقاف في مركز أبو بكر الصديق الإسلامي	2.20	2.20	1.64	6.04
مجموع الأصول	12.05	17.25	9.23	38.53

المصدر: (التقرير السنوي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف، 2019، صفحة 34)، التقرير متاح على الرابط التالي:
https://www.isdb.org/sites/default/files/media/documents/2020-06/APIF%20ANNUAL%20REPORT%202019%20%28ARABIC%29%20%281%29.pdf

3.4 المشاريع الوقفية المموّلة من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف سنة 2020:

خلال سنة 2020 اعتمد الصندوق تمويل خمسة مشاريع وقفية كبرى؛ كما في الجدول الموالي:

الجدول 4: المشروعات الوقفية المموّلة من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف خلال سنة 2020 (المبالغ بمليون دولار أمريكي)

اسم المشروع الوقفي	مساهمة الصندوق	مساهمة خط التمويل	مجموعة البنك	مساهمة الجهة المستفيدة	إجمالي التكلفة
إنشاء مبنى وقفي تجاري في مدينة مينيابوليس ـ الولايات المتحدة الأمريكية	2.50	2.50	-	2.50	7.50
إنشاء برج الفرقان السكني التجاري في مدينة نيروبي ـ كينيا لصالح معهد الدعوة الإسلامية	1.80	1.80	-	2.90	6.50
بناء المرحلة الثانية من مشروع مدينة الوقف مجمع تجاري وسكني لصالح وقف البنك الإسلامي وغينيا ـ كوناكري	-	-	16.00	7.70	23.70
إنشاء فندق في وسط المدينة المنوّرة لصالح مؤسسة البيان الخيرية للتعليم (التمويل التكميلي)	0.70	0.70	-	-	1.40
شراء عقار تجاري في مدينة جدة ـ السعودية، كاستثمار لصالح صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف	6.37	6.00	-	-	1.40
مجموع الأصول	11.37	11.00	16.00	13.10	51.47

المصدر: (تقرير سنوي لصندوق ممتلكات الأوقاف، 2020، صفحة 34)، التقرير متاح على الرابط التالي:
https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2021-09/APIF%20ANNUAL%20REPORT%202020%20%28ARABIC%29.pdf

4.4 توزيع آثار المشاريع الوقفية المستفيدة على مجالات التنمية:

حتى يتسنى استنتاج الأثر الاجتماعي الناتج عن التمويل الوقفي من طرف الصندوق من المفيد معرفة أهم مجالات التنمية التي تستفيد على العموم من المشاريع الوقفية، وقد نشر الصندوق هذه المعلومة ملخّصة في الشكل التالي:

الشكل 2: أهم القطاعات الاجتماعية المنتفعة من استثمار ممتلكات الأوقاف بالشراكة مع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف

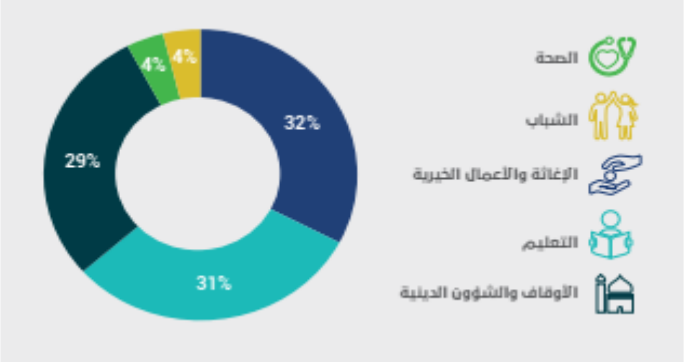

المصدر: (الأثر الإنمائي للصندوق، 2019، صفحة 38). رابط الملف:
https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03.الأوقاف%20ممتلكات%20تثمير%20لصندوق%20الانمائي%20الأثر/pdf

5. تحليل الإسهامات الاجتماعية للمشاريع الوقفية المستفيدة ما بين 2018 و2020:

من خلال معطيات الجداول الثلاثة السابقة 1 و2 و3 الخاصة بحجم تمويل المشاريع الوقفية، وبناء على المعطيات التي نشرها الصندوق حول ماهية كل مشروع وقفي مموّل والنتائج المترتبة على ذلك (انظر ملحق البحث رقم 1، ص 18) يمكن تقديم النتائج التحليلية التالية:

- لقد حافظ الصندوق تقريبا على عدد المشاريع المعتمدة للتمويل خلال الثلاث سنوات 2018 و2019 و2020؛ حيث كان عددها على التوالي: 4، 4، 5 مشروعات وقفية، والملاحظ عليها أنّها مشاريع كبيرة الحجم تستقطب رؤوس أموال معتبرة، فمثلا يقدر إجمالي تمويل المشاريع الوقفية العقارية من قبل الصندوق سنة 2020 حوالي 18,9 مليون دولار، وتقدر مساحة العقارات الوقفية المموّلة حوالي 1 مليون متر مكعب. (انظر ملحق البحث رقم 2، ص 19)

- أن قيمة التكلفة الإجمالية للمشروعات الوقفية المموّلة في تدبدب حيث كانت سنة 2018: 217,5 مليون دولار، لتنخفض سنة 2019 إلى: 38,53 مليون دولار، ثم ترتفع قليلا سنة 2020 إلى: 51,47 مليون دولار، وهذا راجع إلى انخفاض تكلفة المشروعات الوقفية المتقدمة لطلب التمويل، لذلك كانت حصة الصندوق في التمويل أيضا في تدبدب، فهي حصة تتبع النسبة المقررة في تكلفة المشروعات المستفيدة، كما أنها نسبة متغيرة حسب نوع المشروع المموّل، وأيضا صيغة الاستثمار وحجم الأطراف المشاركة في الشراكة التمويلية، وبالأرقام كانت الحصة التمويلية للصندوق على التوالي بالنسبة لسنوات فترة البحث: 19,20، 12.05، 11,37 مليون دولار.

- هناك تنوع في مجالات المشاريع الوقفية المموّلة، ولكن يغلب عليها المجالات الاجتماعية الأساسية محل الدراسة في هذا البحث، وعموما يمكن تقدير توزيع أبرز مجالات المشروعات الوقفية كما يلي: بالنسبة لسنة 2018: مشروع 1 في التعليم، 2 مشروع في الرعاية الاجتماعية، 1 مشروع في التشغيل؛ بالنسبة لسنة 2019: مشروع 1 في التعليم، ومشروع 1 في الصحة، ومشروع 1 في الرعاية

الاجتماعية، ومشروع 1 في التشغيل؛ بالنسبة لسنة 2020: 3 مشاريع في التشغيل، و1 مشروع في التعليم، و1 مشروع في الرعاية الاجتماعية.

– إن هذا التقسيم مبني على المجال البارز لكل مشروع مستفيد وإلا فكل مشروع وقفي مموّل يمتد أثره الاجتماعي إلى كل المجالات الاجتماعية المدروسة وغيرها (انظر ملحق البحث رقم 2، ص19)، ومن أجل تبسيط عملية ربط علاقة التمويل الوقفي بالأثر الاجتماعي تم اختيار أبرز مجال سيستفيد مباشرة من المشروع الوقفي المستفيد، وعليه من إجمالي 13 مشروع وقفي مستفيد خلال فترة البحث استفاد مجال الرعاية الاجتماعية من 4 مشاريع، ومجال التشغيل من 4 مشاريع، ومجال التعليم من 3 مشاريع، ومجال الصحة من 2 مشروع، وبناءً على هذه المعطيات يمكن توضيح نسب استفادة المجالات الاجتماعية المدروسة من الأوقاف المموّلة بالشكل التالي:

الشكل 3: أهم مجالات التنمية الاجتماعية المنتفعة من استثمار ممتلكات الأوقاف المستفيدة

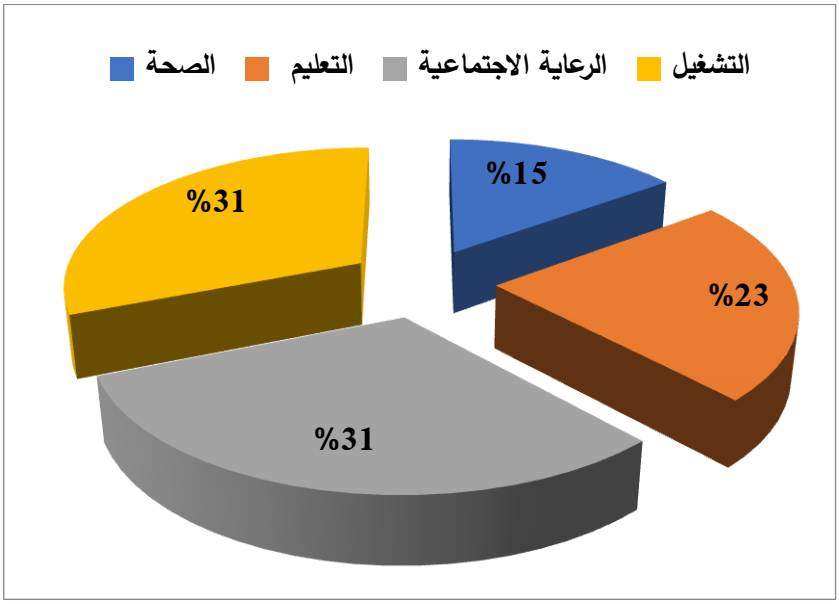

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات التقارير السنوية للصندوق لسنوات: 2018، 2019، 2020.

اختبار فرضيات البحث:

إن نتائج هذا الربط التحليلي بين تمويل المشاريع الوقفية وأثرها الإيجابي في المجالات الاجتماعية المدروسة يؤدي بنا إلى اعتبار صدق الفرضيات الثلاث المنطلق منها في هذا البحث؛ فقد أثبت تحليل تجربة تمويل استثمار الممتلكات الوقفية من طرف الصندوق المخصص في البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات المشاركة بأنّ:

ـ هناك فعلا تكامل بين هدف الربح وهدف التكافل بين مؤسسات الاقتصاد الإسلامي (صدق الفرضية 1). لأنّ تكافل صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف وشركائه مع المؤسسات المشرفة على المشاريع الوقفية له عوائد عينية ولو كانت أقل مما هو جاري في سوق التمويل.

ـ أنّ التمويل الإنمائي للوقف على علاقة مباشرة ودائمة بإنماء الأثر الاجتماعي للمشاريع الوقفية (صدق الفرضية 2). فقد سمح تمويل المشاريع الوقفية بإحياء عديد الأصول الوقفية ومنه زيادة حجم مساعداتها الاجتماعية للجهات الموقوف عليها.

ـ أنّ الأوقاف تعد فعلا مجالا خصبا للتكامل الإسلامي في مجالي التمويل والتنمية (صدق الفرضية 3). وهو أمر ملاحظ في تعدد الأطراف المساهمة في التمويل الوقفي سواء من صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف وأيضا الهيئات الاستثمارية الأخرى وكلها هيئات متنوعة الانتماء للبلدان الإسلامية، كما أن الجهات المستفيدة من الأوقاف المستثمرة توزعت على عديد مناطق العالم الإسلامي.

6. الخاتمة:

تضمن هذا البحث تسلسل في تقديم نظري لمتغيراته الأساسية؛ والتي تمثلت في الوقف واستثمار ممتلكاته، بالإضافة إلى مضمون كل من التمويل الوقفي والأثر الاجتماعي للوقف، لينصب التحليل بعدها على جانب تطبيقي بدأ بتقديم التجربة المختارة للبحث، والمتمثلة في تمويل عديد المشاريع الوقفية في العالم من طرف صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية، من خلال عرض التطور الحاصل في هذا التمويل بين سنتي 2018 و2020، ليتم عندها ربط نتائج هذه المشاريع الاستثمارية بتحسن الظروف الاجتماعية للجهات الموقوف عليها، وبالأخص في مجالات التعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والتشغيل.

وقد تبيّن من خلال العناصر التي تم تحليلها في ثنايا هذا البحث بأنّ الوقف الإسلامي ينشأ عنه ملكية اجتماعية تكافلية لأصول متنوعة، تحتاج هذه الأملاك إلى اهتمام تنظيمي واستثماري خاص يتناسب وخصوصيتها، كما تحتاج أيضا إلى دعم تمويلي يسمح بتشغيلها لصالح الأهداف المنشودة للتنمية، هذا التمويل له إيجابيات على المشاريع المموّلة وجهاتها المستفيدة، كما تحقق منه المؤسسات التمويلية المشاركة عوائد استثمارية معتبرة، يكون لها أثر اجتماعي مباشر ومعتبر على أهم مجالات التنمية الاجتماعية المستدامة.

النتائج العامة للبحث:

بعد اكتمال هذا البحث يمكن جمع نتائجها العامة في العناصر التالية:

أ) قطاع الوقف له خصوصية في مجال الإدارة والاستثمار منبثقة من الخصوصية الذاتية للأملاك الوقفية، من دون أن يكون ذلك عائقا أمام تفعيل دوره لصالح الأبعاد المختلفة للتنمية.

ب) يسهم الوقف الدولي من تجسيد مبدأ التكافل والتعاون بين منظمات وأفراد اقتصاد المجتمع الإسلامي.

ج) يؤدي صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف التابع للبنك الإسلامي للتنمية دورا إنمائيا معتبرا؛ وبالأخص في الجانب الاجتماعي، وأكثر من ذلك فإن الصندوق يحاول باستمرار مواكبة التطور الحاصل في هذا المجال من خلال إستراتيجيته للإسهام في دعم تحقيق أهداف البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة لآفاق 2030 بالمجتمعات الإسلامية.

د) يمثل الوقف الإسلامي أحد أهم آليات التمويل الإسلامي الاجتماعي، إذ أنّه يجمع بين مصلحة الجهات الموقوف عليها ومصلحة الجهات التمويلية، ضمن نسق متكامل بين تحقيق العائد وضمان التكافل الاجتماعي.

توصيات البحث:

على ضوء النتائج العامة المتوصل إليها في هذا البحث يمكن تقديم التوصيات التالية:

أ) من أجل دعم الأوقاف في الجزائر يمكن الاستفادة من الخدمات التمويلية لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف وبالأخص أنّ الجزائر من أعضاء منظمة التعاون الإسلامي؛ بما يتيح لها الاستفادة من خدماته حسب المحددات التمويلية للصندوق.

ب) بإمكان ديوان الزكاة والأوقاف ــ المزمع إنشاؤه في الجزائر للإشراف المؤسسي على هاتين الشعيرتين ــ أن يستفيد من الأفكار العمليّة المتبعة في إدارة المشاريع الوقفية المستفيدة من تمويلات الصندوق، وذلك بإتباع أسلوب الجمع بين **فكرة العائد والتكافل** في إدارة وتنمية الأوقاف العامة بالجزائر.

7. قائمة المراجع:

- أحمد الإسلمبولي. (1422 هـ). أسلوب المشاركة المتناقصة في تمويل المشروعات الوقفية. *مؤتمر الأوقاف الأول نماذج وتطبيقات معاصرة في الوقف* (صفحة 49). السعودية: جامعة أم القرى.
- الأثر الإنمائي للصندوق. (2019). *منشورات الصندوق*. تاريخ الاسترداد 13 10، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف: https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03/الأثر%20الانمائي%20لصندوق%20تثمير%20ممتلكات%20الأوقاف.pdf
- التقرير السنوي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف. (2019). تاريخ الاسترداد 12 9، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف: https://www.isdb.org/sites/default/files/media/documents/2020-06/APIF%20ANNUAL%20REPORT%202019%20%28ARABIC%29%20%281%29.pdf
- التقرير سنوي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف. (2018). تاريخ الاسترداد 12 9، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الوقف: https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03/التقرير%20السنوي%202018.pdf
- أمنة أحمدي بوزينة. (ماي، 2016). مساهمة صندوقي الزكاة والأوقاف في تمويل التنمية المحلية ـ من منظور إسلامي .. *مجلة العلوم الإسلامية والحضارة* (2)، صفحة 331.
- أنس الزرقا. (1994). الوسائل الحديثة لتمويل واستثمار المشروعات الوقفية. *ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف. 2*، صفحة 186. جدة السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- تقرير سنوي لصندوق ممتلكات الأوقاف. (2020). تاريخ الاسترداد 12 9، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف: https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2021-09/APIF%20ANNUAL%20REPORT%202020%20%28ARABIC%29.pdf

- رفعت السيد العوضي. (2002). الدور الاقتصادي والاجتماعي للوقف. *عرض التجارب الوقفية في الدول الإسلامية* (صفحة 8). القاهرة: جامعة الأزهر.
- سليم هاني منصور. (2006). الوقف ودوره في التنمية المستدامة. *المؤتمر الثاني للأوقاف الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية* (صفحة 30). السعودية: جامعة أم القرى.
- صالح بن محمد الفوزان. (30 ديسمبر، 2012). حكم استثمار أموال الزكاة وضوابطه الفقهية. *مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية ، 3* (2)، صفحة 51.
- صالح صالحي، و نوال بن عمارة. (ديسمبر، 2014). الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة - عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف. *المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية* (1)، الصفحات 158-159.
- عبد الجبار السبهاني. (أكتوبر، 2010). دور الوقف في التنمية المستدامة. *مجلة الشريعة والقانون* (44)، صفحة 53.
- عبد الله بن قدامة. (2000). *المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل*. السعودية: مكتبة السوادي.
- قانون10/91. (1991). مديرية الأوقاف. *وزارة الشؤون الدينية والأوقاف* ، 2 - 5.
- لوائح الاستثمار في الصندوق. (2016). *منشورات الصندوق*. تاريخ الاسترداد 23 10، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف: https://www.isdb.org/apif/sites/apif/files/2020-03/لوائح%20الاستثمار%20في%20صندوق%20تثمير%20مملكات%20الأوقاف.pdf
- مجمع *الفقه الإسلامي*. (11 3، 2004). تاريخ الاسترداد 12 10، 2021، من قرار بشأن الاستثمار في الوقف وفي غلاته وريعه: https://iifa-aifi.org/ar/2157.html
- محمود أحمد مهدي. (1423 هـ). *نظام الوقف في التطبيق المعاصر(نماذج مختارة عن تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)*. جدة، السعودية: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- منذر قحف. (2000). *الوقف الإسلامي تطوره إدارته تنميته* (الإصدار 1). سوريا: دار الفكر.
- *نبذة عن صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف*. (2021). تاريخ الاسترداد 27 10، 2021، من الموقع الرسمي لصندوق تثمير ممتلكات الأوقاف: https://www.isdb.org/apif/ar/about-apif
- ياسر سعد أحمد خليل. (2015). *منظمات القطاع الأهلي واستهداف التنمية الاقتصادية دراسة مقارنة*. القاهرة ، مصر: مركز صالح كامل.

8. ملاحق البحث:

الملحق رقم 1: حصيلة عن المشاريع الممولة من قبل الصندوق حتى عام 2020

المصدر: التقرير السنوي للصندوق لسنة 2020، ص10؛ متاح على الموقع الرسمي للصندوق:
https://www.isdb.org/apif/ar/about-apif

الملحق رقم 2: أمثلة عن الأثر الاجتماعي للمشاريع الوقفية المستفيدة حتى عام 2020

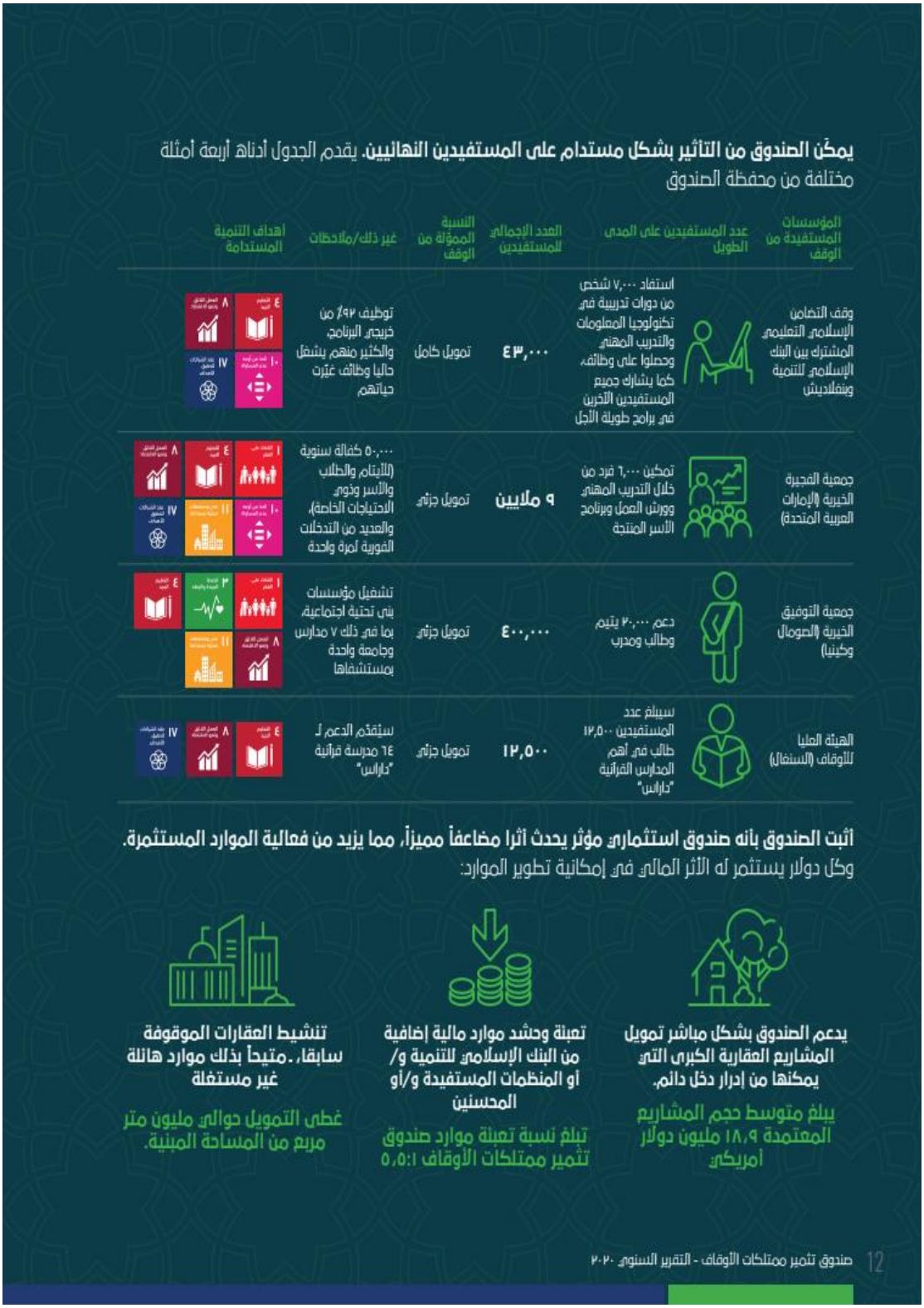

المصدر: التقرير السنوي للصندوق لسنة 2020، ص12؛ متاح على الموقع الرسمي للصندوق:
https://www.isdb.org/apif/ar/about-apif